

لسان العرب

(ظنن) المحكم الظَّنُّ شكٌ ويقينٌ إلاَّ - أنه ليس بيقينٍ عيانٍ إنما هو يقينٌ
تَدَبَّرٌ فأما يقين العيانِ فلا يقال فيه إلاَّ - علم وهو يكون اسماً ومصدراً وجمعُ
الظَّنِّ - الذي هو الاسم ظُنُونٌ وأما قراءة من قرأ - وتَطُنُّونَ - بالظَّنِّ ذُنُوناً بالوقف
وترك الوصل فإنَّ ما فعلوا ذلك لأن رؤوس الآيات عندهم فواصل ورؤوس الآي وفواصلها يجري
فيها ما يجري في آخر الأبيات والفواصل لأنَّه إنما خوطب العرب بما يعقلونه في
الكلام المؤلَّف فيُدَلُّ بالوقف في هذه الأشياء وزيادة الحروف فيها نحو الظَّنِّ ذُنُوناً
والسَّبِيلاً والرَّسولاً على أنَّ ذلك الكلام قد تمَّ وانقطع وأنَّ ما بعده مستأنف
ويكرهون أن يوصلوا فيدَّعُوهم ذلك إلى مخالفة المصحف وأَطَانِينَ على غير القياس
وأَنشد ابن الأعرابي لأصبِحَنَّ طَالِمًا حَرِّبًا رِبَاعِيَةً فاقْعُدْ لها ودَعَنَّ عنكَ
الأَطَانِينَ قال ابن سيده وقد يجوز أن يكون الأَطَانِينَ جمع أظُنُّونَةَ إلاَّ - أني لا
أعرفها التهذيب الظَّنُّ يقينٌ وشكٌ وأَنشد أبو عبيدة ظَنَّنِي بهم كعَسَى وهم
بتَدْنُوفَةٍ يَتَنَازَعُونَ جَوَائِزَ الأَمْثَالِ يقول اليقين منهم كعسى وعسى شك وقال شمر
قال أبو عمرو معناه ما يُظَنَّ بهم من الخير فهو واجب وعسى من الواجب وفي التنزيل
العزیز إني ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيهِ أَي علمت وكذلك قوله عزَّ وجل وظَنَنْتُوا أَنَّهُمْ
قد كَذَّبُوا أَي علموا يعني الرسل أنَّ قومهم قد كذبوهم فلا يصدقونهم وهي قراءة أبي
عمرو وابن كثير ونافع وابن عامر بالتشديد وبه قرأت عائشة وفسرته على ما ذكرناه
الجوهري الظن معروف قال وقد يوضع موضع العلم قال دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ فقلت لهم
ظَنُّوا بِاللَّفَيْ مَدَجَّجٍ سَرَاتُهُمْ فِي الفَارِسِيِّ المُسَرِّدِ أَي اسْتَيْقَنُوا
وإنَّما يخوِّف عدوَّه باليقين لا بالشك وفي الحديث إياكم والظَّنِّ فإنَّ الظَّنِّ
أَكْذَبُ الحديث أراد الشكَّ يَعْرَضُ لَكَ فِي الشَّيْءِ فَتَحْقِقه وَتَحْكَمُ بِهِ وَقِيلَ أَرَادَ إِيَّاكُمْ
وسوء الظَّنِّ وتحقيقه دون مبادي الظَّنِّون التي لا تُمْلِكُ وخواطر القلوب التي لا
تُدْفَعُ ومنه الحديث وَإِذَا ظَنَنْتَ فلا تُحَقِّقْ قال وقد يجيء الظَّنُّ بمعنى العلم وفي
حديث أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْيرٍ وظَنَنْتُ أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عليهما أَي عَلِمْنَا وفي حديث
عُبَيْدَةَ قَالَ أَنَسُ سَأَلْتَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى أَو لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَظَنَنْتُ مَا
قَالَ أَي علمت وظَنَنْتُ الشَّيْءَ أَظَنَنْتُهُ طَانًا وَاظَنَنْتُهُ وَاظَنَنْتُهُ
وَتَظَنَّنْتُهُ وَتَظَنَّنْتُهُ عَلَى التَّحْوِيلِ قَالَ كَالذُّبِّ وَسَطَّ العُنَّةَ إلاَّ - تَرَهُ
تَظَنَّنْتُهُ أَرَادَ تَظَنَّنْتُهُ ثُمَّ حَوَّلَ إِحْدَى النُّونِينَ يَاءً ثُمَّ حَذَفَ لِلْجُزْمِ وَيُرْوَى

تَطَانِئَهُ وَقَوْلُهُ تَرَاهُ أَرَادَ إِلَّا تَرَ ثُمَّ بَيَّنَّ الْحَرَكَةَ فِي الْوَقْفِ بِالْهَاءِ فَقَالَ تَرَهُ ثُمَّ
أَجْرَى الْوَصْلَ مَجْرَى الْوَقْفِ وَحَكَى اللَّحْيَانِي عَنْ بَنِي سُلَيْمٍ لَقَدْ طَانَتْ ذَلِكَ أَيَّ طَانَتْ
فَحَذَفُوا كَمَا حَذَفُوا طَلَاتٌ وَمَسَّتْ وَمَا أَحَسَّتْ ذَاكَ وَهِيَ سُلَامِيَّةٌ قَالَ سَبِيوِيهِ أَمَا
قَوْلُهُمْ طَانَتْ بِهِ فَمَعْنَاهُ جَعَلْتَهُ مَوْضِعَ طَانِيٍّ وَلَيْسَتْ الْبَاءُ هُنَا بِمَنْزِلَتِهَا فِي كَفَى بَا
حَسِبًا إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ يَجْزِ السَّكْتُ عَلَيْهِ كَأَنَّكَ قُلْتَ طَانَتْ فِي الدَّارِ وَمِثْلُهُ شَكَّكَتْ فِيهِ
وَأَمَا طَانَتْ ذَلِكَ فَعَلَى الْمَصْدَرِ وَطَانَتْهُ طَانًا وَأَطَانَتْهُ وَأَطَانَتْهُ
اتَّهَمَتْهُ وَالطَّانِيَّةُ التَّهْمَةُ ابْنُ سَيْدِهِ وَهِيَ الطَّانِيَّةُ وَالطَّانِيَّةُ قَلْبُوا الطَّاءِ طَاءَ
هَهُنَا قَلْبًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِدْغَامٌ لِاعْتِيَادِهِمْ أَطَانٌ وَمُطَانٌ وَأَطَانٌ كَمَا حَكَاهُ
سَبِيوِيهِ مِنْ قَوْلِهِمْ الدَّكَرَ حَمَلًا عَلَى ادِّكَرٍ وَالطَّانِيْنَ الْمُتَّهَمِ الَّذِي تُطَانُ بِهِ
الْتِهَامُ وَمَصْدَرُهُ الطَّانِيَّةُ وَالْجَمْعُ الطَّانِيْنَ يُقَالُ مِنْهُ أَطَانَتْهُ وَأَطَانَتْهُ بِالطَّاءِ وَالطَّاءِ
إِذَا اتَّهَمَهُ وَرَجُلٌ طَانِيٌّ مُتَّهَمٌ مِنْ قَوْمٍ أَطَانَتْهُ بِأَيْ غَنِي الطَّانِيَّةُ وَالطَّانِيَّةُ
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِطَانِيْنَ أَيَّ بِمُتَّهَمٍ وَفِي التَّهْذِيبِ مَعْنَاهُ مَا هُوَ
عَلَى مَا يُنْذِبُهُ عَنِ الْغَيْبِ بِمُتَّهَمٍ قَالَ وَهَذَا يَرُودُ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ
الْفَرَاءُ وَيُقَالُ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِطَانِيْنَ أَيَّ بَضْعِيفٌ يَقُولُ هُوَ مُجْتَمِلٌ لَهُ وَالْعَرَبُ تَقُولُ
لِلرَّجُلِ الضَّعِيفِ أَوِ الْقَلِيلِ الْحِيلَةَ هُوَ طَانُونَ قَالَ وَسَمِعْتُ بَعْضَ قَضَاعَةَ يَقُولُ رُبَّمَا دَلَّكَ
عَلَى الرَّأْيِ الطَّانُونَ يُرِيدُ الضَّعِيفَ مِنَ الرِّجَالِ فَإِنْ يَكُنْ مَعْنَى طَانِيْنَ ضَعِيفًا فَهُوَ كَمَا
قِيلَ مَاءٌ شَرُوبٌ وَشَرِيْبٌ وَقَرُونِي وَقَرِيْنِي وَقَرُونَتِي وَقَرِيْنَتِي وَهِيَ الذِّفْسُ
وَالْعَزِيْمَةُ وَقَالَ ابْنُ سَيْرِينَ مَا كَانَ عَلِيٌّ يُطَانُ فِي قَتْلِ عِثْمَانَ وَكَانَ الَّذِي يُطَانُ فِي
قَتْلِهِ غَيْرُهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَوْلُهُ يُطَانُ يَعْنِي يُتَّهَمُ وَأَصْلُهُ مِنَ الطَّانِ إِنَّمَا هُوَ
يُفْتَعَلُ مِنْهُ وَكَانَ فِي الْأَصْلِ يُطَانُ فَثَقُلَتْ الطَّاءُ مَعَ التَّاءِ فَقَلِبْتَ طَاءَ مَعْجَمَةً ثُمَّ
أُدْغِمَتْ وَيُرُودُ بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ وَقَدْ تَقَدَّسَ وَأَنْشَدَ وَمَا كُلُّ مَنْ يَطَانُ نِيْ أُنَا
مُعْتَبٌ وَلَا كُلُّ مَا يُرَوَى عِلَايًَّ أَقُولُ وَمِثْلُهُ هُوَ الْجَوَادُ الَّذِي يُعْطِيكَ نَائِلَهُ
عَفْوًا وَيُطْلَمُ أَحْيَانًا فَيَطْلَمُ كَانَ فِي الْأَصْلِ فَيَطْتَلِمُ فَقَلِبْتَ التَّاءَ طَاءَ
وَأُدْغِمْتَ فِي الطَّاءِ فَشَدَّدْتَ أَبُو عُبَيْدَةَ تَطَانِيَّتٌ مِنْ طَانَتْ وَأَصْلُهُ تَطَانَتْ فَكَثُرَتْ
النُّونَاتُ فَقَلِبْتَ إِحْدَاهَا يَاءَ كَمَا قَالُوا قَمَّيْتُ أَطْفَارِي وَالْأَصْلُ قَمَّيْتُ أَطْفَارِي قَالَ ابْنُ
بَرِي حَكَى ابْنُ السَّكَيْتِ عَنِ الْفَرَاءِ مَا كُلُّ مَنْ يَطَانُ نِيْ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ الطَّانِيْنَ
الْمُتَّهَمِ وَأَصْلُهُ الْمَطَانُونَ وَهُوَ مِنْ طَانَتْ الَّذِي يَتَّعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ تَقُولُ
طَانَتْ بَزِيدٍ وَطَنْتَ زَيْدًا أَيَّ اتَّهَمْتَهُ وَأَنْشَدَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَانَ فَلَا وَيَمِينُ
لَا عَنُ جِنَايَةٍ هُجِرَتْ وَلَكِنَّ الطَّانِيْنَ طَانِيْنَ وَنَسَبَ ابْنُ بَرِي هَذَا الْبَيْتَ
لِنَهَارِ بْنِ تَوْسِعَةَ وَفِي الْحَدِيثِ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ طَانِيْنَ أَيَّ مُتَّهَمٍ فِي دِينِهِ فَعِيلٌ بِمَعْنَى

مفعول من الظَّنِّ ذَنْبٌ التَّهْمَةُ وقوله في الحديث الآخر ولا ظانين في ولاءٍ هو الذي ينتمي إلى غير مواليه لا تقبل شهادته للتهمة وتقول ظاننك زيدا وظاننك زيدا إياك تضع المنفصل موضع المتصل في الكناية عن الاسم والخبر لأَنهما منفصلان في الأصل لأنهما مبتدأ وخبره والمَظِنَّةُ والمَظِنَّةُ بيتٌ يُظَنَّ فيه الشيء وفلان مَظِنَّةٌ من كذا ومَظِنَّةٌ أَي مَعْلَمٌ وأَنشد أبو عبيد يَسِطُ البُيُوتَ لكي يكونَ مَظِنَّةٌ من حيث توضعُ جَفْنَةٌ المُسْتَرَفِدِ الجوهرى مَظِنَّةٌ الشيء مَوْضِعُهُ ومَأْلَفُهُ الذي يُظَنَّ كونه فيه والجمع المَظَانُّ يقال موضع كذا مَظِنَّةٌ من فلان أَي مَعْلَمٌ منه قال النابغة فَإِنَّ يَكُ عامِرٌ قد قالَ جَهْلًا فَإِنَّ مَظِنَّةَ الجَهْلِ الشَّيْبَابُ ويروى السَّيَابُ ويروى مَطِيَّةٌ قال ابن بري قال الأصمعي أَنشدني أبو عُلَيبَةَ بنَ أَبِي عُلَيبَةَ الفَزَارِيَّ بِمَحْضَرٍ من خَلْفِ الأَحْمَرِ فَإِنَّ مطية الجهل الشباب لأنَّه يَسْتَوِطُّ وَطِئُهُ كما تُسْتَوِطُّ المَطِيَّةُ وفي حديث صلوة بن أُشَيْمٍ طلبتُ الدنيا من مَظَانِّ حلالها المَظَانُّ جمع مَظِنَّةٍ بكسر الطاء وهي موضع الشيء ومَعْدِنُهُ مَفْعَلَةٌ من الظن بمعنى العلم قال ابن الأثير وكان القياس فتح الطاء وإِنما كسرت لأجل الهاء المعنى طلبتها في المواضع التي يعلم فيها الحلال وفي الحديث خير الناس رجلٌ يَطْلُبُ الموتَ مَظَانِّهِ أَي مَعْدِنِهِ ومكانه المعروف به أَي إذا طَلَبَ وجد فيه واحدها مَظِنَّةٌ بالكسر وهي مَفْعَلَةٌ من الظَّنِّ أَي الموضع الذي يُظَنَّ به الشيء قال ويجوز أَن تكون من الظَّنِّ بمعنى العلم والميم زائدة وفي الحديث فمن تَظَنَّ أَي من تتهم وأصله تَظَنَّ من الظَّنِّ التَّهْمَةُ فَأَدغم الطاء في التاء ثم أَبدل منها طاء مشددة كما يقال مُطَّالِمٌ في مُطَّالِمٍ قال ابن الأثير أَنوردته أبو موسى في باب الطاء وذكر أَن صاحب التتمة أَنوردته فيه لظاهر لفظه قال ولو روي بالطاء المعجمة لجاز يقال مُطَّالِمٌ ومُطَّالِمٌ ومُطَّالِمٌ كما يقال مُدَّكِرٌ ومُدَّكِرٌ ومُدَّكِرٌ وإنه لمَظِنَّةٌ أَن يفعل ذاك أَي خليق من أَن يُظَنَّ به فَعِلُّهُ وكذلك الاثنان والجمع والمؤنث عن اللحياني ونظرت إلى أَظَانِّهِم أَن يفعل ذلك أَي إلى أَخْلَاقِهِم أَن أَظَنَّ به ذلك وَأَظَانِّتُهُ الشيءَ أَوْهَمْتُهُ إِيَّاهُ وَأَظَانِّتُهُ به الناسَ عَرَّضْتُهُ للتهمة والظَّانِّينُ المُعَادِي لِسُوءِ ظَنِّهِ وَسُوءِ الظَّنِّ به والظَّانِّونُ الرجلُ السَّيِّئُ الظَّنِّ وَقِيلَ السَّيِّئُ الظَّنِّ بِكُلِّ أَحَدٍ وفي حديث عمر ومنه لكم سلم أَنه في حدٍ بكل واقفٍ تَلَايَ أَظَنَّ الظَّنِّ بسوء الناس من واُزِجَتْ Bo قولهم الحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ وفي حديث علي كَرَّمَ وَجْهَهُ إِن المؤمن لا يُمَسِّي ولا يُصَبِّحُ إلاَّعَ وَنَافَسُهُ ظَنُّونٌ عنده أَي مُتَّهَمَةٌ لديه وفي حديث عبد الملك بن عُمَيْرِ السَّوْءُ بِنْتُ السَّيِّدِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الحَسَنَاءِ بِنْتِ الظَّانِّونِ أَي المُتَّهَمَةُ

وَالظَّانُّونُ الرَّجُلَ الْقَلِيلَ الْخَيْرِ ابْنَ سَيِّدِهِ الظَّانِّينُ الْقَلِيلَ الْيَخْرَ وَقِيلَ هُوَ الَّذِي تَسَأَلُهُ
 وَتَطْنُ بِهِ الْمَنَعُ فَيَكُونُ كَمَا ظَنَّتَ وَرَجُلٌ ظَنَّونٌ لَا يُوثَقُ بِخَيْرِهِ قَالَ زَهْرٌ أَلَا
 أَبْلَغُ لَدَيْكَ بَنِي تَمِيمٍ وَقَدْ يَا تَيْكَ بِالْخَيْرِ الظَّانُّونُ أَبُو طَالِبِ الظَّانُّونُ
 الْمُتَنَهَّمُ فِي عَقْلِهِ وَالظَّانُّونُ كُلُّ مَا لَا يُوثَقُ بِهِ مِنْ مَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ يُقَالُ عِلْمُهُ
 بِالْشَيْءِ ظَنُونٌ إِذَا لَمْ يُوثَقْ بِهِ قَالَ كَصَخْرَةٍ إِذْ تُسَائِلُ فِي مَرَّاحٍ وَفِي حَزْمٍ
 وَعِلْمُهُمَا ظَنَّونٌ وَالْمَاءُ الظَّانُّونُ الَّذِي تَتَوَهَّمُهُ وَلَسْتَ عَلَى ثِقَةٍ مِنْهُ وَالظَّانُّونَةُ
 الْقَلِيلُ مِنَ الشَّيْءِ وَمِنْهُ بئرُ ظَنَّونَ قَلِيلَةُ الْمَاءِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ يَجُودُ وَيُعْطِي الْمَالَ
 مِنْ غَيْرِ ظَنَّاتٍ وَيَحْطِمُ أَرْزَفَ الْأَبْلَاحِ الْمُتَطَلِّمِ وَفِي الْمَحْكَمِ بئرُ ظَنَّونَ قَلِيلَةُ
 الْمَاءِ لَا يُوثَقُ بِمَائِهَا وَقَالَ الْأَعَشَى فِي الظَّانُّونِ وَهِيَ الْبئرُ الَّتِي لَا يُدْرَى أَفِيهَا مَاءٌ
 أَمْ لَا مَا جُعِلَ الْجُدُّ الظَّانُّونُ الَّذِي جُنِبَ صَوْبُ اللَّجَبِ الْمَاطِرِ مِثْلُ
 الْفُرَاتِيِّ إِذَا مَا طَمَأَ يَقْدِفُ بِالْبُوصِيِّ وَالْمَاهِرِ وَفِي الْحَدِيثِ فَنزَلَ عَلَى ثَمَدٍ
 بِوَادِي الْحُدَيْبِيَّةِ ظَنَّونَهُ الْمَاءُ يَتَدَبَّرُ ضُهُ تَدَبَّرُ ضَاءُ الْمَاءِ الظَّانُّونُ الَّذِي
 تَتَوَهَّمُهُ وَلَسْتَ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ فَعُولٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٌ وَهِيَ الْبئرُ الَّتِي يُظَنَّ أَنَّ فِيهَا مَاءٌ وَفِي
 حَدِيثِ شَهْرٍ حَجَّ رَجُلٌ فَمَرَّ بِمَاءِ ظَنَّونٍ قَالَ وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى الظَّنِّ وَالشُّكِّ
 وَالتَّهْمَةِ وَمَشْرَبُ ظَنَّونَ لَا يُدْرَى أَبِيَهُ مَاءٌ أَمْ لَا قَالَ مُقْحَمُ السَّيْرِ
 ظَنَّونُ الشَّرْبِ وَدَيْنُ ظَنَّونَ لَا يَدْرِي صَاحِبُهُ أَيُّ خِذِهِ أَمْ لَا مَا جُعِلَ الْجُدُّ
 الظَّانُّونُ الَّذِي جُنِبَ صَوْبُ اللَّجَبِ الْمَاطِرِ مِثْلُ الْفُرَاتِيِّ إِذَا مَا طَمَأَ
 يَقْدِفُ بِالْبُوصِيِّ وَالْمَاهِرِ وَفِي الْحَدِيثِ فَنزَلَ عَلَى ثَمَدٍ بِوَادِي الْحُدَيْبِيَّةِ ظَنَّونَ
 الْمَاءُ يَتَدَبَّرُ ضُهُ تَدَبَّرُ ضَاءُ الْمَاءِ الظَّانُّونُ الَّذِي تَتَوَهَّمُهُ وَلَسْتَ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ فَعُولٌ
 بِمَعْنَى مَفْعُولٌ وَهِيَ الْبئرُ الَّتِي يُظَنَّ أَنَّ فِيهَا مَاءٌ وَفِي حَدِيثِ شَهْرٍ حَجَّ رَجُلٌ فَمَرَّ
 بِمَاءِ ظَنَّونٍ قَالَ وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى الظَّنِّ وَالشُّكِّ وَالتَّهْمَةِ وَمَشْرَبُ ظَنَّونَ لَا
 يُدْرَى أَبِيَهُ مَاءٌ أَمْ لَا قَالَ مُقْحَمُ السَّيْرِ ظَنَّونُ الشَّرْبِ وَدَيْنُ ظَنَّونَ لَا
 يَدْرِي صَاحِبُهُ أَيُّ خِذِهِ أَمْ لَا وَكُلُّ مَا لَا يُوثَقُ بِهِ فَهُوَ ظَنَّونٌ وَظَنَّينٌ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّيْنِ الظَّانُّونَ يَزْكِيهِ لَمَّا مَضَى إِذَا قَبِضَهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ
 الظَّانُّونُ الَّذِي لَا يَدْرِي صَاحِبَهُ أَيُّ قَضِيهِ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ أَمْ لَا كَأَنَّهُ الَّذِي لَا يَرْجُوهُ وَفِي
 حَدِيثِ عُمَرَ لَا زَكَاةَ فِي الدَّيْنِ الظَّانُّونَ هُوَ الَّذِي لَا يَدْرِي صَاحِبَهُ أَيُّ يَصِلُ إِلَيْهِ أَمْ لَا
 وَكَذَلِكَ كُلُّ أَمْرٍ تُطَالِبُهُ وَلَا تَدْرِي عَلَى أَيِّ شَيْءٍ أَنْتَ مِنْهُ فَهُوَ ظَنَّونٌ وَالتَّظَنُّونِيُّ
 إِعْمَالُ الظَّنِّ وَأَصْلُهُ التَّظَنُّونُ أُبْدِلَ مِنْ إِحْدَى النُّونَاتِ يَاءٌ وَالظَّانُّونُ مِنَ النِّسَاءِ
 الَّتِي لَهَا شَرَفٌ تُتَزَوَّجُ طَمَعًا فِي وَلَدِهَا وَقَدْ أُسْنَدَتْ سَمِيَتْ ظَنَّونًا لِأَنَّ الْوَلَدَ
 يُرْتَجَى مِنْهَا وَقَوْلُ أَبِي بَلَالِ بْنِ مَرْدَاسٍ وَقَدْ حَضَرَ جَنَازَةَ فَلَمَّا دَفِنْتَ جَلَسَ عَلَى مَكَانٍ مَرْتَفِعٍ

ثم تَذَفَّسَ الصُّعْدَاءَ وقال كلُّ مَنِيَّةٍ ظَنُونٌ إلا القتلَ في سبيلِ الله لم يفسر
ابن الأعرابي ظَنُوناً ههنا قال وعندي أنها القليلة الخير والجَدُّ وَى وطلَّادِيَه
مَطَانَّةٌ أَي ليلاً ونهاراً